

٦ - وترجو الامين العام ان يحيل الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محاضر الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة المتعلقة بنشاطات الوكالة.

الجلسة العامة ٢١٥٩
٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٣

٣٠٦١ (د-٢٨) . احتلال القوات العسكرية البرتغالية غير
المشروع لبعض قطاعات جمهورية غينيا-بيساو
والاعمال العدوانية التي ارتكبتها هذه
القوات ضد شعب تلك الجمهوريات (٨)

ان الجمعية العامة ،

اعترافا منها ، وفقا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة واطلاق منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، عن جميع الشعوب ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ،

وان يساورها قلق عميق للحالة المتفجرة الناجمة عن استمرار احتلال القوات المسلحة البرتغالية غير المشروع لبعض قطاعات جمهورية غينيا-بيساو وعن مضاغة الاعمال العدوانية التي ترتكبها هذه القوات ضد شعب غينيا - بيساو ،

وان تذكر أن على جميع الدول ، وفقا للفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق ، أن تمتنع في علاقاتها الدولية عن التهديد لا بالقوة او استعمالها ضد السلامة الإقليمية او الاستقلال الوطني لاية دولة من الدول وعن القيام باى عمل لا يتفق مع مقاصد الميثاق ومبادئه ،

وان تلاحظ مع الارتياح ان دولة غينيا-بيساو تأخذ على عاتقها الواجب المقدس ، واجب طرد قوى الاستعمار البرتغالي العدوانية من ذلك الجزء الذي لا تزال تحتله من اقليم غينيا-بيساو ، ومضاغة النضال في جزر الرأس الأخضر ، التي تشكل جزءا لا يتجزأ ولا يقبل التصرف من التراب الوائبي لشعب غينيا-بيساو والرأس الأخضر ،

وان تدرك ان شعب دولة غينيا-بيساو المنشأة حديثا في حاجة ملحة الى كل مساعدة دولية ممكنة لمساندته في تنفيذ برامج الانهاض القومية ،

١ - ترحب بنيل شعب غينيا-بيساو حديثا لاستقلاله ، وواجاده بذلك دولة ذات سيادة هي جمهورية غينيا-بيساو ؛

(٨) انظر ايضا "القرارات الاخرى" ، ٢٩٥٠ .

٢ - وتشجب بشدة السياسات التي تنهجها حكومة البرتغال بادامة احتلالها غير المشروع لبعض قطاعات جمهورية غينيا- بيساو والاعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها قواتها المسلحة ضد شعب غينيا- بيساو والرأس الاخضر ؛

٣ - وتطالب بأن تكف حكومة البرتغال نورا عن اوائتهاك جديد لسيادة جمهورية غينيا- بيساو وسلامتها الاقليمية وعن كل الاعمال العدوانية التي ترتكبها ضد شعب غينيا- بيساو والرأس الاخضر وذلك بسحب قواتها المسلحة على الفور من هذين الاقليمين ؛

٤ - وتستدعي نأر مجلس الامن ، بموجب الفقرة ٣ من المادة ١١ من ميثاق الامم المتحدة ، الى الحالة الحرجة الناجمة عن وجود البرتغال غير المشروع في غينيا- بيساو والى مساس الحاجة الى القيام ، على سبيل الاولوية ، باتخاذ كل الخطوات الفعالة لرد السلامة الاقليمية للجمهورية ؛

٥ - وتدعو جميع الدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات أسرة الامم المتحدة ، الى تقديم كل المساعدات اللازمة الى حكومة غينيا- بيساو في تنفيذ برامجها القومية لاعادة التعمير والانماء ؛

٦ - وتقرر ابقاء الحالة قيد البعث المستمر .

الجلسة العامة ٢١٦٣

٧ تشرين الاول / ديسمبر ١٩٧٣

٣٠٦٥ (د-٢٨) . اعمال البحث العلمية المتصلة بقضايا
السلم (٩)

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٨١٧ (د-٢٦) الصادر في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ بشأن
اعمال البحث العلمية المتصلة بقضايا السلم ،

وقد زارت باهتمام وتقدير في التقرير الاعلامي الاول الذي قدمه الامين العام الى الجمعية
العامة وفقا للفقرة ١ من القرار المشار اليه اعلاه ، وهو التقرير الذي يتناول الاعمال التي انتجتها
المؤسسات القومية والدولية ، الحكومية منها وغير الحكومية ، والعامة منها والخاصة في ميدان بحوث
السلم (٩) ،

.(Add.1 و A/9130 (٩)